

Distr.
GENERAL

A/53/993
2 June 1999

الجمعية العامة



ORIGINAL: ARABIC

الدورة الثالثة والخمسون
البند ١٦٥ من جدول الأعمال

وحدة التفتيش المشتركة

تقرير اللجنة الخامسة

المقرر: السيد تمام سليمان (الجمهورية العربية السورية)

أولا - مقدمة

١ - قررت الجمعية العامة في جلستها العامة ٣ المعقودة في ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨، بناء على توصية المكتب، أن تدرج البند المعنون "وحدة التفتيش المشتركة" في جدول أعمال دورتها الثالثة والخمسين وأن تحيله إلى اللجنة الخامسة.

٢ - ونظرت اللجنة الخامسة في البند في جلساتها ١٦ إلى ١٨ و ٦٣، المعقودة في ٢٩ و ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر و ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨ وفي ٢٨ أيار/مايو ١٩٩٩. وتظهر التعليقات والملاحظات المدلى بها أثناء نظر اللجنة في هذا البند في المحاضر الموجزة ذات الصلة (A/C.5/53/SR.16-18 و 63).

٣ - وكان معروضا على اللجنة من أجل نظرها في البند، الوثائق التالية:

(أ) التقريران السنويان لوحدة التفتيش المشتركة عن الفترتين من ١ تموز/يوليه ١٩٩٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦^(١) ومن ١ تموز/يوليه ١٩٩٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٧^(٢)؛

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الحادية والخمسون، الملحق رقم ٣٤ (A/51/34).

(٢) المرجع نفسه، الدورة الثانية والخمسون، الملحق رقم ٣٤ (A/52/34).

(ب) مذكرة من الأمين العام يحيل بها برنامج عمل وحدة التفتيش المشتركة للفترة ١٩٩٦-١٩٩٧، والقائمة الإرشادية للفترة ١٩٩٧-١٩٩٨ وما بعدها والقائمة الداخلية (A/51/559 و Corr.1)؛

(ج) تقرير الأمين العام عن تنفيذ توصيات وحدة التفتيش المشتركة (A/52/206)؛

(د) مذكرة من الأمين العام يحيل بها برنامج عمل وحدة التفتيش المشتركة للفترة ١٩٩٧-١٩٩٨ وبرنامج العمل الأولي للفترة ١٩٩٨-١٩٩٩ (A/52/267)؛

(هـ) مذكرة من الأمين العام يحيل بها مذكرة مؤرخة ١٥ تموز/يوليه ١٩٩٨ من وحدة التفتيش المشتركة بشأن قرارها بالعودة إلى العمل بدورة كانون الثاني/يناير - كانون الأول/ديسمبر السابقة فيما يتعلق ببرنامج عملها وتنظيم تقريرها السنوي مع نفس الدورة (A/53/180)؛

(و) مذكرة من الأمين العام يحيل بها برنامج عمل وحدة التفتيش المشتركة لعام ١٩٩٩ والقائمة الأولية للتقارير المحتملة لعام ٢٠٠٠ وما بعده (A/53/841).

ثانيا - النظر في مشروع مقرر اقترحه الرئيس

٤ - قررت اللجنة دون تصويت، في جلستها ٦٣ المعقودة في ٢٨ أيار/مايو ١٩٩٩، عقب بيان أدلى به ممثل الجمهورية العربية السورية، وهو مقرر اللجنة ومنسق المشاورات غير الرسمية بشأن هذا البند، وبناء على اقتراح الرئيس، أن توصي الجمعية العامة بإرجاء النظر في هذا البند إلى الجزء الرئيسي من دورتها الرابعة والخمسين (انظر الفقرة ٦).

٥ - وعقب اعتماد مشروع المقرر، أدلى ممثلا كوبا والجزائر ببيانين تعليلا للموقف (انظر (A/C.5/53/SR.63).

ثالثا - توصية اللجنة الخامسة

٦ - توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة باعتماد مشروع المقرر التالي:

وحدة التفتيش المشتركة

تقرر الجمعية العامة إرجاء النظر في البند المعنون "وحدة التفتيش المشتركة" إلى الجزء الرئيسي من دورتها الرابعة والخمسين.
